

الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة  
SASO

اللائحة الفنية  
للحواجز الأمامية والخلفية والجانبية للشاحنات والمقطورات

اعتمد تحديث هذه اللائحة في اجتماع مجلس إدارة الهيئة رقم (١٨٦) المنعقد بتاريخ ١٢/٠١/١٤٤٣ هـ (٢٠٢٢/٠٦/٣٠) م

نشرت في الجريدة الرسمية بتاريخ  
٢٠٢٢/٠٩/٢٣ هـ (١٤٤٤/٠٢/٢٧) م

الإصدار الثاني



## المحتويات

٣	تمهيد
٤	المادة (١) المصطلحات والتعاريف
٦	المادة (٢) المجال
٦	المادة (٣) الأهداف
٦	المادة (٤) التزامات المورّد
٩	المادة (٥) البيانات الإيضاحية
١٠	المادة (٦) إجراءات تقويم المطابقة
١٠	المادة (٧) مسؤوليات الجهات الرقابية
١١	المادة (٨) مسؤوليات سلطات مسح السوق
١١	المادة (٩) المخالفات والعقوبات
١٢	المادة (١٠) أحكام عامة
١٣	المادة (١١) أحكام انتقالية
١٣	المادة (١٢) النشر
١٤	الملحق (١) قائمة منتجات حواجز حماية الشاحنات والمقطورات والمواصفات القياسية ذات العلاقة
١٥	الملحق (١-ب) قائمة المنتجات والترميز الجمركي
١٦	الملحق (٢) البيانات الإيضاحية للحواجز
١٧	الملحق (٣) نموذج تقويم المطابقة (Type 1a) وفقاً للمواصفة ISO/IEC 17067
٢٠	الملحق (٤) نموذج تقرير الفحص الظاهري
٢٧	الملحق (٥) نموذج إقرار المورّد بالطابقة (Supplier Declaration of Conformity)



## تمهيد

تماشياً مع انضمام المملكة العربية السعودية إلى منظمة التجارة العالمية وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٤ وبتاريخ ٢١/٩/١٤٢٦هـ بشأن الموافقة على وثائق انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية، وما يتطلب الأمر من التزام المملكة بمواءمة أنظمتها ذات العلاقة بما يتماشى مع مبادئ اتفاقيات المنظمة، خاصة اتفاقية العوائق الفنية للتجارة (TBT) التي تقضي بعدم وضع اشتراطات فنية غير ضرورية أمام انساب السلع بين الدول الأعضاء، وعدم التمييز بين المنتجات ذات المنشأ المختلف من حيث الاشتراطات الفنية وطرق تقويم المطابقة، وذلك من خلال إصدار لوائح تشمل المتطلبات الأساسية المنشورة وتتوحيد إجراءات العمل.

وبناءً على المادة الثالثة (فقرة - ١) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة "إصدار مواصفات قياسية سعودية وأنظمة وأدلة الجودة وتقويم المطابقة، تتوافق مع المواصفات القياسية والأدلة الدولية، وتحقق متطلبات اتفاقية منظمة التجارة العالمية في هذا المجال، وتكون متوافقة مع الشريعة الإسلامية ومحققة لمصالح المملكة".

واستناداً إلى المادة الرابعة (فقرة - ٢) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة "إصدار لوائح إجراءات تقويم المطابقة للسلع والمنتجات والخدمات طبقاً للمواصفات القياسية التي تعتمدها".

وبناءً على المادة الرابعة (فقرة - ٤) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، وذلك بأن تتولى الهيئة "مراجعة الأنظمة واللوائح الرقابية ذات العلاقة بمجالات عمل الهيئة، وتطويرها، واقتراح التعديلات الالزمة عليها، لتواكب متطلبات الجودة والسلامة، وإحالتها إلى الجهات المختصة، لدراستها وإصدارها وفقاً للطرق النظامية".

وبناءً على المادة السادسة (فقرة - ١) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١م، التي تنص على "مع مراعاة ما ورد في المادة (الرابعة) من هذا التنظيم، تعد الهيئة هي المرجع في المملكة في كل ما يتعلق بمواصفات القياسية، وإجراءات تقويم المطابقة، ومنح علامة الجودة والقياس والمعايرة. وعلى جميع القطاعات الحكومية والخاصة الالتزام بمواصفات القياسية السعودية في جميع مشترياتها وأعمالها".

وحيث إن المواصفات القياسية للم المنتجات المشمولة في إحدى اللوائح تعتبر أساساً لمطابقة تلك المنتجات للمتطلبات الأساسية للسلامة في الائحة المحددة، فقد قامت الهيئة بإعداد هذه الائحة الفنية.

ملحوظة: هذا التمهيد وجميع الملاحق لهذه الائحة جزء لا يتجزأ منها.



## المادة (١) المصطلحات والتعاريف

١/ تكون للمسميات والعبارات أدناه - عند تطبيق بنود هذه اللائحة - الدلالات والمعاني المبينة أمامها، مالم يقتضي سياق النص خلاف ذلك:

المملكة: المملكة العربية السعودية.

المجلس: مجلس إدارة الهيئة.

الهيئة: الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

اللائحة الفنية: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة تضع خصائص المنتجات والعمليات المرتبطة بها وطرق إنتاجها، بما في ذلك الأحكام الإدارية سارية المفعول المطبقة؛ التي يجب الالتزام بها. وقد تشمل أو تبحث بشكل خاص في المصطلحات والتعاريف والتعبئة، ومتطلبات وضع الشارات أو العلامات على المنتجات أو الخدمات أو العمليات أو طرائق الإنتاج.

المواصفة القياسية: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة؛ تضع - للاستخدام الاعتيادي والمكرر- القواعد والتعليمات أو الخصائص للمنتجات أو العمليات وطرق الإنتاج ذات العلاقة؛ التي يكون تطبيقها اختيارياً، وقد تشمل أو تبحث بشكل خاص المصطلحات، والتعاريف والتعبئة، ومتطلبات وضع الشارات أو العلامات التي تنطبق على المنتجات أو الخدمات أو العمليات أو طرائق الإنتاج.

المتطلبات الأساسية: المتطلبات الخاصة بالمنتجات التي قد تؤثر على السلامة والصحة والبيئة؛ التي يجب الالتزام بها.

مسح السوق: الأنشطة والتدابير التي تتخذها سلطات مسح السوق للتحقق من أن المنتجات تستوفي المتطلبات المنصوص عليها في اللوائح الفنية ذات العلاقة، وأنها لا تشكل خطراً على الصحة والسلامة والبيئة، أو أي جانب آخر يتعلق بحماية المصلحة العامة.

سلطات مسح السوق: هي الجهة/الجهات الحكومية المسئولة عن تنفيذ عمليات مسح السوق.

الجهات الرقابية: هي الجهة/الجهات الحكومية ذات المهام الرقابية حسب اختصاصها؛ المسئولة عن تنفيذ أو متابعة تنفيذ اللوائح الفنية، سواء في المنافذ الجمركية أو الأسواق أو المصانع.

الجهات المختصة: الجهات المخولة نظامياً في المملكة بإصدار التراخيص الخاصة بتصنيع المنتج ومتطلبات النشاط، وتطبيق أحكام هذه اللائحة.

جهة الترخيص: الجهة المختصة في المملكة بإصدار تراخيص مزاولة نشاط منشآت صناعة وتركيب حواجز الحماية للشاحنات.

المنتج: حواجز الحماية الأمامية والخلفية والجانبية للشاحنات، والمقطورات ونصف المقطورات التي يتجاوز وزنها الأقصى ٣,٥ طن.

الخطر(أخطار) (s): مصدر محتمل للضرر

المخاطر (s): احتمال ظهور خطر مسبب للضرر؛ مرتبطاً بدرجة شدة الضرر.

**المورد:** ويقصد به ما يلي:

- صانع المنتج، في حالة إقامته في المملكة، أو كل شخص يقدم هويته على أنه صانع للمنتج وذلك من خلال تسميته المنتج باسمه أو أي وصف تجاري ذي صلة، وكذلك كل شخص يقدم على تجديد المنتج.

- وكيل الصانع في المملكة في حالة إقامة الصانع خارج المملكة، أو المستورد في حالة عدم وجود وكيل للصانع في المملكة.

- كل شخص في سلسلة التوريد ممن قد يكون لنشاطه أثر على خصائص المنتج.

**إجراءات تقويم المطابقة:** وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة توضح الإجراء المستخدم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لتقويم المطابقة.

**الجهات المقبولة:** هي جهات تقويم مطابقة تم قبولها من الهيئة وفق لائحة قبول جهات تقويم المطابقة.

**شهادة المطابقة:** الشهادة الصادرة عن الهيئة أو إحدى الجهات المقبولة؛ التي تؤكد مطابقة المنتج أو أي دفعه منه لمتطلبات المعايير القياسية ذات العلاقة.

**إقرار المورد بالمطابقة:** إقرار من المورد نفسه بأن منتجه مطابق لمتطلبات التشريعات المعمول بها، وذلك دون أي تدخل إلزامي من طرف ثالث - لا في مرحلة التصميم ولا في مرحلة الإنتاج الخاصة بعملية التصنيع - وقد يعتمد الإقرار على اختبارات على المنتج وفقاً للتشريعات ذات العلاقة.

**علامة الجودة السعودية:** هي علامة اعتمدها الهيئة تدل على أن المنشأة لديها نظام إدارة فعال يضمن إنتاج سلعة مطابقة للاقتراح وإجراء المنح والمعايير القياسية السعودية الخاصة بها.

**الوضع في السوق:** هو وضع المنتج لأول مرة في سوق المملكة، والمسؤول عنه إما الصانع أو المستورد.

**العرض في السوق:** تعني أي إمداد بالمنتج بهدف التوزيع أو الاستهلاك أو الاستخدام في المملكة في إطار نشاط تجاري، سواء كان ذلك مقابل مبالغ مادية أو بدون مقابل.

**السحب:** هو أي إجراء يهدف إلى منع المنتجات من العرض في السوق وفي سلسلة التوريد.

**الاستدعاء:** هو أي إجراء يهدف إلى استرجاع المنتجات المعروضة التي قد تم توفيرها للمستخدم النهائي.

**الحماية الأمامية:** وجود حاجز حماية أمامي خاص، أو جزء من جسم المركبة أو الهيكل (الشاسيه)، مثبت عند مقدمة المركبة، أو مكونات أخرى تُعد بمنزلة حواجز حماية أمامية، نظراً لشكلها وخصائصها.

**الحماية الخلفية:** وجود حاجز حماية أو جزء من جسم المركبة أو الهيكل (الشاسيه) مثبت عند مؤخرة المركبة، أو مكونات أخرى تُعد بمنزلة حواجز حماية خلفية بشكل كامل أو جزئي، نظراً لطبيعة شكلها وخصائصها.

**الحماية الجانبية:** وجود حاجز حماية جانبي، أو جزء من جسم المركبة أو الهيكل (الشاسيه)، مثبت على جانبي المركبة، أو مكونات أخرى تُعد بمنزلة حواجز حماية جانبية، نظراً لشكلها وخصائصها.



**الشاحنة:** سيارة لنقل البضائع أو جر مقطورة.

**القاطرة:** رأس شاحنة (مزودة بصينية جر)؛ مصممة لجر نصف مقطورة، وغير مهيأة لحمل أوزان عدا الجزء الواقع عليها من نصف المقطورة.

**المقطورة:** مركبة يُراعي في تصميمها ألا يعتمد أي جزء أساسى منها على السيارة القاطرة (الشاحنة)، وتُعد نصف المقطورة ذات المسطح الصغير بمثابة مقطورة.

**نصف المقطورة:** مركبة مصممة لتقرن مع قاطرة بصينية الجر، ويستند جزء من وزنها على القاطرة.

**الوزن الأقصى على كل محور:** أقصى وزن يحدده الصانع لكل محور من محاور السيارة، مقيساً عند مستوى تماش إطاراتها بسطح الطريق.

**الفئة N:** المركبات ذات المحركات التي تحتوي على أربع عجلات على الأقل، مصممة ومصنعة لنقل البضائع.

- **الفئة N2:** المركبات المصممة والمصنعة لنقل البضائع التي تزيد كتلتها القصوى عن ٣,٥ طن، ولكن لا تزيد عن ١٢ طناً.

- **الفئة N3:** المركبات المصممة والمصنعة لنقل البضائع التي تزيد كتلتها القصوى عن ١٢ طن.

**الفئة O: المقطورات** (بما في ذلك نصف المقطورات).

- **الفئة O3:** مقطورة (بما في ذلك نصف المقطورة) التي تزيد كتلتها القصوى عن ٣,٥ طن، ولكن لا تزيد عن ١٠ طن.

- **الفئة O4:** مقطورة (بما في ذلك نصف المقطورة) التي تزيد كتلتها القصوى عن ١٠ طن.

## المادة (٢) المجال

تُطبق هذه اللائحة على حواجز الحماية الأمامية والخلفية والجانبية للشاحنات، والمقطورات ونصف المقطورات التي يتجاوز وزنها الأقصى ٣,٥ طن للشاحنات والمقطورات ذات التصنيف (O4, O3, N3, N2)، ولا تشمل هذه اللائحة الشاحنات والمقطورات المستخدمة خارج الطرق، والشاحنات العسكرية، والشاحنات المصممة لأغراض معينة يتعرّض لها تركيب مثل هذه الحواجز.

## المادة (٣) الأهداف

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد المتطلبات الأساسية الخاصة بالمنتجات المشمولة في مجال هذه اللائحة، وتحديد إجراءات تقويم المطابقة التي يجب على المورّدين الالتزام بها، وذلك لضمان مطابقة هذا المنتج، والمحافظة على صحة وسلامة مستعملي الطرق.

## المادة (٤) التزامات المورّد

يجب على المورّد، عند تصنيع أو استيراد الشاحنات والمقطورات أو نصف المقطورة، الالتزام بالمتطلبات التالية:

### ١/٤ المتطلبات الفنية للحواجز



٤/١/٤ يجب أن تستوفي الحاجز الأمامية والخلفية والجانبية، المشمولة بهذه اللائحة متطلبات المواصفات القياسية الواردة في الملحق (١).

٤/٢/٤ يجب وضع العلامات (الأشرطة) العاكسة للضوء على الحاجز الجانبي والخلفي، ويجب أن يكون لونها أصفر ومطابقة للمواصفة القياسية السعودية الموضحة في الملحق رقم (١).

## ٤/٣ التزامات الصانع

يجب على الصانع، الالتزام بالمتطلبات التالية:

### ٤/٤ المتطلبات العامة

(أ) أن يحصل المصنع على ترخيص مزاولة النشاط من جهات الترخيص المختصة.

(ب) أن يتعاون الصانع مع الهيئة، وسلطات الترخيص والجهات الرقابية المختصة، وأن يزودها بجميع الوثائق والبيانات عند الطلب.

(ج) تقديم ما يثبت أن المصنع قد استوفى الاشتراطات الواردة في البند ٤/٤ من هذه اللائحة.

(د) الإقرار بأن جميع المعلومات المقدمة للهيئة صحيحة ومثبتة.

### ٤/٥ المتطلبات الفنية

#### (أ) توثيق عملية تصنيع وتركيب حاجز حماية الشاحنات

يجب على الصانع تحديد وتوثيق عملية التصنيع والتركيب، على أن تتضمن الوثائق ما يلي:

(١) طرازات الحاجز المراد تصنيعها وتركيبها.

(٢) الأشخاص المشاركين في العملية.

(٣) أساليب التصنيع والتركيب المطبقة.

(٤) المعدات والأدوات اللازم استخدامها.

#### (ب) الأشخاص والتوظيف والاختصاصات والمسؤوليات

يجب على الصانع تسجيل وتوثيق ما يلي:

(١) وصف الوظائف.

(٢) وصف المؤهلات أو الكفاءة المطلوبة.

#### (ج) الإعداد والتدريب

يجب على الصانع تحديد وتوثيق الدور المحدد لكل موظف خلال القيام بعملية التصنيع/عملية التركيب، وأن

يحتفظ بسجلات لما يلي:



- (١) الوصف الوظيفي لكل موظف، وتحديد مهامه.
- (٢) تحديد الاحتياجات التدريبية وتوفيرها.
- (٣) تقييم الكفاءة في عمليات التصنيع والتركيب المنفذة، وذلك بشكل دوري.
- (٤) إعداد الوثائق التي توثّق التدريب والتطوير الذي خضع له كل موظف.

**د) كفاءة الأشخاص**

يجب أن يتحقق الصانع من كفاءة الموظفين من خلال التأكيد من الخبرات والمؤهلات الفنية والقدرة على التحقق من سلامة الحواجز وخلوها من العيوب.

**ه) إجراءات التصنيع ذات العلاقة**

يجب أن يعني الصانع بإعداد وتوثيق الإجراءات أدناه، والاحتفاظ بها، وأن تكون متاحة عند الطلب:

- (١) عملية التصنيع والتركيب.
- (٢) تقييم المخاطر في عمليات التصنيع والتركيب في المنشأة، وذلك لتجنب إلحاق إتلاف (ضرر) عرضي للشاحنة/المقطورة.

**و) المعدات والأدوات**

يجب أن يتولى الصانع ما يلي:

- (١) توفير المعدات اللازمة لجميع أنواع العمليات المراد القيام بها.
- (٢) التأكيد من ملاءمة الأدوات المستخدمة لعملية التصنيع والتركيب.
- (٣) معايرة الأجهزة وأدوات القياس المستخدمة خلال فترات زمنية محددة سلفاً، والتحقق من دقتها أثناء استخدامها، متى ما تطلب الأمر ذلك.

**ز) التحقق من مطابقة الحواجز المصنعة**

يجب أن يقوم الصانع بما يلي:

- (١) التأكيد من مطابقة حواجز الحماية المصنعة والمركبة لمتطلبات هذه اللائحة الفنية والمواصفات القياسية السعودية ذات العلاقة، قبل تسليمها للعميل.
- (٢) أن يتم تدوين أو حفر أو نقش الرقم المميز للحاجز على لوحة بيانات إضافية وفقاً لنظام الترميز المبين في الملحق (٢) من هذه اللائحة.
- (٣) تخزين أجزاء حواجز الحماية والمواد الأخرى المستخدمة بطريقة تضمن المحافظة عليها، بحيث تكون صالحة للاستخدام.

**ح) تعاقد الصانع من الباطن**

عندما يرغب الصانع في التعاقد من الباطن للقيام بصناعة وتركيب حواجز الحماية، فيجب أن يحوز المتعاقد معه ترخيصاً للقيام بهذه العمليات، أو أن يتضمن هذا العقد ما يلي:

- (١) الكفاءة المطلوبة للموظفين الذين سيقومون بصناعة وتركيب الحواجز.
- (٢) أساليب التصنيع والتركيب، والبيانات التقنية والأدوات والمعدات المستخدمة.
- (٣) عمليات التصنيع والتركيب المنفذة، وإجراءات التحقق من مطابقة حواجز الحماية المصنعة لما اتفق عليه.

#### ط) الصحة والنظافة العامة

يجب على الصانع استيفاء اشتراطات الصحة والنظافة التالية:

- (١) أن تكون المنشأة ملائمة للعمل، وأن تحتوي على مكان نظيف ومرتب لاستقبال العملاء.
- (٢) أن يحتوي المصنع على مراافق خاصة مثل المغاسل ودورات المياه والخدمات الأخرى.
- (٣) إذا كان هناك مكان مخصص لتناول الطعام، فيجب أن يكون منفصلاً عن مكان العمل، وأن يُنظَّف بشكل صحيح.
- (٤) أن تُوضع المخلفات الصناعية في أماكن مُخصَّصة لذلك، بعيداً عن منطقة العمل.

#### ي) إجراءات السلامة المهنية

يجب على الصانع استيفاء اشتراطات السلامة المهنية التالية:

- (١) أن يتواجد في المصنع أجهزة الحماية الشخصية للعمال والموظفين.
- (٢) توثيق جميع حوادث العمل، والإجراءات التصحيحية المتخذة بشأنها.

#### ٣/٤ المتطلبات المترولوجية

يجب استخدام وحدات النظام الدولي (SI) أو مضاعفاتها أو أجزاءها أثناء التصميم أو التصنيع أو التداول للمنتجات المشمولة في مجال هذه اللائحة.

#### المادة (٥) البيانات الإيضاحية

- ١/٥ يجب أن تكون البيانات الإيضاحية مطابقة للمتطلبات الواردة في الملحق (٢) من هذه اللائحة الفنية.
- ٢/٥ يجب تثبيت لوحة بيانات إيضاحية في مكان يُسمَح برؤيتها بشكل واضح ويسهل الوصول إليها.
- ٣/٥ يجب أن تُصنع لوحة البيانات الإيضاحية من مادة مقاومة للتلف وتثبت بطريقة يصعب نزعها أو إتلافها وتكون البيانات مكتوبة باللغة العربية أو باللغتين العربية والإنجليزية بطريقة يسهل قراءتها.  


## المادة (٦) إجراءات تقويم المطابقة

- ١/٦ يجب على المورّد - المسؤول عن الوضع في السوق - الحصول على شهادة مطابقة للمنتج؛ صادرة من الهيئة أو من تفويضه، وفقاً لنموذج تقويم المطابقة Type 1a - اعتماد الطراز)، كما هو مُوضَّح في المواصفة ISO/IEC 17067، المبيَّن في الملحق (٣).
- ٢/٦ يحق للهيئة أو من تفويضه من الجهات المقبولة، القيام بزيارات تفتيشية للمصانع للتحقق من عمليات التصنيع والتثبيت وفقاً لنموذج تقرير الفحص الظاهري المبيَّن في الملحق (٤).
- ٣/٦ يجب أن تُنفذ الجهة المقبولة إجراءات تقويم مطابقة وفقاً لنموذج المحدَّد، بما يضمن الوفاء بمتطلبات هذه اللائحة والمواصفات القياسية السعودية ذات العلاقة؛ المبيَّنة في الملحق (١).
- ٤/٦ يجب أن يُرفق المورّد ملف في يتضمن ما يلي:
- (أ) إقرار المورّد (المصانع/المستورد) بالموافقة وفقاً لنموذج المرفق في الملحق (٥).
  - (ب) وثيقة تقييم المخاطر.
  - (ج) وثائق التصميم.
  - (د) بلد المنشأ.
- ٥/٦ يجب على المورّد التعاون مع الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق، مثل تقديم وثائق الملف الفني وشهادات المطابقة وأي معلومات أخرى موثقة تُثبتُ مطابقة المنتج لمتطلبات هذه اللائحة، متى ما طُلب منه ذلك.
- ٦/٦ يحق للهيئة أو من تفويضه من جهات تقويم المطابقة المقبولة - بعد دراسة الوثائق - القيام بزيارة تفتيشية للمصنع وذلك للتحقق من مدى مطابقة المعلومات المقدمة، كلما اقتضى الأمر ذلك.
- ٧/٦ تمنح الهيئة أو من تفويضه من جهات تقويم المطابقة المقبولة، رمز تسجيل لكل منشأة تتقدم بطلب للحصول على شهادة مطابقة الطراز، كما هو مبيَّن في الملحق (٢).

## المادة (٧) مسؤوليات الجهات الرقابية

- تقوم الجهات الرقابية ضمن مجال اختصاصها وصلاحيتها بما يلي:
- ١/٧ تقوم الجهات الرقابية بالتحقق من استيفاء حواجز الحماية لإجراءات تقويم المطابقة المحددة، والوثائق الفنية المرفقة مع الإرساليات، في المنافذ والمصانع.
- ٢/٧ يحق للجهات الرقابية تحمل الموردين تكاليف التحقق من استيفاء هذه الحواجز، وما يتعلَّق بذلك.
- ٣/٧ عند ضبط حالة عدم مطابقة للمنتج، فإن الجهة الرقابية تقوم بسحب المنتجات المعنية من المستودعات واتخاذ الإجراءات النظامية في حقها.

- ٤/٧ تتحقق الجهات المختصة من وجود حواجز الحماية الأمامية والخلفية والجانبية على الشاحنات والمقطورات ونصف المقطورات، أثناء سيرها على الطرقات العامة، وذلك حسب الأنظمة والإجراءات المعمول بها.
- ٥/٧ تتولى جهات الترخيص بمنح وتجديد رخص السير للشاحنات والمقطورات ونصف المقطورات، وذلك بعد التأكيد من تثبيت حواجز الحماية عليها، وفقاً لمتطلبات هذه اللائحة، وذلك بناءً على نتائج عملية الفحص الدوري عليها، وفقاً لأنظمة والإجراءات المعمول بها في المملكة.

#### المادة (٨) مسؤوليات سلطات مسح السوق

- تقوم سلطات مسح السوق كجزء من مجال اختصاصها وصلاحياتها بما يلي:
- ١/٨ تطبق إجراءات مسح السوق على المنتجات المخزنة في مستودعات المصنعين والشركات التي تستخدم الحواجز، وذلك للتحقق من سلامة المنتجات ومدى استيفائها للمتطلبات الأساسية المبينة في هذه اللائحة والمواصفات القياسية ذات العلاقة.
- ٢/٨ عند ضبط حالة عدم مطابقة المنتج الذي لدى المصنع أو الشركة المستخدمة للحواجز - لمتطلبات هذه اللائحة، فإن سلطات مسح السوق تتخذ جميع الإجراءات الإدارية للمنتج المعنى، وتطبق الإجراءات والعقوبات المشار إليها في المادة (٩)، وذلك بعد اتخاذ الإجراءات الازمة.

#### المادة (٩) المخالفات والعقوبات

- ١/٩ منتجات الحواجز المشمولة في هذه اللائحة:
- ١/١/٩ يُحظر صناعة واستيراد حواجز الحماية الأمامية والخلفية والجانبية للشاحنات والمقطورات غير المطابقة لبنود هذه اللائحة، أو حتى الإعلان عنها.
- ٢/١/٩ يعتبر عدم استيفاء حواجز الحماية الأمامية والخلفية والجانبية للشاحنات والمقطورات ونصف المقطورات لمتطلبات هذه اللائحة سبباً كافياً لسلطات مسح السوق والجهات الرقابية للحكم بأن هذا المنتج غير مطابق؛ مما قد يشكل خطراً على صحة وسلامة مستعملي الطريق، وذلك في الحالات التالية:
- (أ) عدم إصدار شهادة المطابقة أو إقرار المورد بالموافقة، أو إصدارهما بطريقة غير صحيحة.
- (ب) عدم توفر أو عدم اكتمال الوثائق الفنية، أو احتوائهما على معلومات غير مكتملة أو غير صحيحة.
- (ج) عدم توفر أو عدم اكتمال البيانات الإيضاحية أو إرشادات الاستخدام.
- ٣/١/٩ عند ضبط أي مخالفة لأحكام هذه اللائحة، فعلى الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق - حسب الحالـة - اتخاذ جميع الإجراءات الازمة لإزالة المخالفة وأثارها، ولها في سبيل ذلك:

- (أ) تكليف الجهة المخالفة - المسؤولة عن وضع المنتج المخالف - بسحبها من المستودعات بهدف تصحيح المخالفة كلما كان ذلك ممكناً، أو إعادة تصديرها، أو إتلافها (حسب طبيعة المنتج) وذلك خلال المدة الزمنية التي تحددها تلك الجهات.
- (ب) حجز المنتجات أو إتلافها، أو اتخاذ أي إجراء آخر لاستدعائهما، ولسلطات مسح السوق - حسب الحالة - الإعلان عن استدعاء المنتج، مع تحمل الجهة المخالفة جميع التكاليف المرتبة على ذلك.
- (ج) التعامل مع المنتجات المخالفة المشمولة في هذه اللائحة وفقاً لما تحدده الأنظمة واللوائح المطبقة لدى الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق.
- ٤/١/٩ عند ضبط مخالفة لتجاوز الحماية الأمامية والخلفية والجانبية للشاحنات، والمقطورات ونصف المقطورات، فإن الهيئة تتخذ الإجراءات الازمة بحق هذه المنتجات المخالفة لمتطلبات هذه اللائحة، بما في ذلك إلغاء التسجيل، وشهادة المطابقة ذات العلاقة والإعلان عن المخالفات، واتخاذ التدابير الازمة مع الجهة المقبولة مصدراً للشهادة.
- ٥/١/٩ دون الإخلال بأي عقوبة أشد في الأنظمة المعمول بها، فإنه يُعاقب كل من يخالف متطلبات المواصفات القياسية المعتمدة ل المنتجات المشمولة بمجال هذه اللائحة الفنية بالعقوبات المنصوص عليها في نظام مكافحة الغش التجاري.
- ٢/٩ الشاحنات والمقطورات ونصف المقطورات (ذات التصنيف N2، O3، N3، O4):
- ١/٢/٩ تعتبر الشاحنات والمقطورات ونصف المقطورات غير المثبت عليها حواجز الحماية المشمولة في هذه اللائحة، مخالفة لأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة.
- ٢/٢/٩ لا يجوز إصدار رخص السير ولا تجديدها للشاحنات والمقطورات ونصف المقطورات غير المثبت عليها حواجز الحماية المشمولة في هذه اللائحة، وفقاً لأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة.

#### المادة (١٠) أحكام عامة

- ١/١٠ تعتبر الملحق المرفق بهذه اللائحة، بما في ذلك المصطلحات والتعريف المبينة في المواصفات القياسية جزءاً لا يتجزأ من أحكامها، وللهميئة تعديل أي من هذه الملحق كلما اقتضى الأمر ذلك.
- ٢/١٠ لا تحول هذه اللائحة دون التزام المؤرّد بجميع الأنظمة/اللوائح الأخرى المعمول بها في المملكة؛ المتعلقة بتداول واستخدام حواجز الحماية، وكذلك الأنظمة/اللوائح ذات العلاقة بالبيئة والأمن والسلامة.
- ٣/١٠ يجب أن تكون حواجز الحماية الأمامية والخلفية والجانبية - المشمولة بهذه اللائحة - ضمن النقاط التي يتم التدقيق عليها في عملية الفحص (التفتيش) الدوري للشاحنات والمقطورات ونصف المقطورات، والتتأكد من بيانات الحاجز، وذلك وفقاً لأنظمة المعالجة المعروفة بها في المملكة.
- ٤/١٠ يجب أن يرتبط تجديد تراخيص مزاولة نشاط هذه المصانع بمدى استيفاءها للأحكام الإدارية السارية وأحكام هذه اللائحة الفنية.

- ٥/١٠ يجب على جميع مورّدي حواجز الحماية - الخاضعة لأحكام هذه اللائحة - أن يقدّموا للفتشي الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق وجهات الترخيص والجهات المختصة جميع التسهيلات والمعلومات التي يطلبوها لتنفيذ المهام الموكلة لهم.
- ٦/١٠ إذا نشأت أي حالة لا يمكن معالجتها بمقتضى أحكام هذه اللائحة، أو نشأ أي خلاف في تطبيقها، فيرفع الأمر إلى لجنة مختصة في الهيئة لإصدار القرار المناسب بشأن هذه الحالة أو هذا الخلاف، وبما يحقق المصلحة العامة.
- ٧/١٠ للهيئة فقط حق تفسير مواد هذه اللائحة، وعلى جميع المستفيدين من تطبيق هذه اللائحة الالتزام بما يصدر عن الهيئة من تفسيرات.

#### المادة (١١) أحكام انتقالية

- ١/١١ تطبق أحكام هذه اللائحة، خلال مدة لا تزيد عن ١٨٠ يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.
- ٢/١١ مع مراعاة أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، يعطى مهلة للمورّدين لتصحيح أوضاعهم في السوق، وفقاً لمتطلبات هذه اللائحة الفنية خلال مدة لا تزيد عن ٣٦٥ يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.
- ٣/١١ تلغى هذه اللائحة الفنية -بعد اعتمادها -كل اللوائح السابقة في مجال هذه اللائحة الفنية.

#### المادة (١٢) النشر

نشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية.

## الملحق (١)

### (أ) قائمة منتجات حواجز حماية الشاحنات والمقطورات والمواصفات القياسية ذات العلاقة


رقم المواصفة القياسية	عنوان المواصفة باللغة الإنجليزية	عنوان المواصفة باللغة العربية	المنتج	الرقم
SASO 2955	Motor Vehicles - Front Underrun Protective Devices for Trucks	السيارات – حواجز الحماية الأمامية للشاحنات		١
SASO 2956	Motor Vehicles - Lateral Underrun Protective Devices for Trucks and Trailers	السيارات – حواجز الحماية الجانبية للشاحنات والمقطورات		٢
SASO 2957	Motor Vehicles - Rear Under Run Protective Devices for Trucks and Trailers	السيارات – حواجز الحماية الخلفية للشاحنات والمقطورات	حواجز الحماية للشاحنات	٣
SASO GSO 591	Road Vehicles - Types - Terms and Definitions	السيارات – الأنواع والتسميات والتعريفات		٤
SASO 469	Motor vehicles - Dimensions and weights	السيارات - الأبعاد والأوزان		٥
SASO 2913	Retro-Reflective Markings for Vehicles	العلامات العاكسة للضوء للمركبات		٦

ملحوظة: تُعد قائمة المواصفات القياسية المذكورة في هذا الملحق خاضعة للمراجعة، ويتولى الموردون مسؤولية التأكد من أنهم يستخدمون أحدث المواصفات القياسية.

**(ب) قائمة المنتجات والترميز الجمركي**

الترميز الجمركي	المنتج	الرقم
8708	وaciات الصدماٌ وأجزاؤها	١

**ملحوظة:** تُعد المنتجات والترميزات الجمركية الموجودة في منصة سابر الإلكترونية هي النسخة المحدثة والمعتمدة.




## الملحق (٢)

### البيانات الإيضاحية للحواجز

يجب أن تُرمَز الحواجز من الصانع وفقاً للمتطلبات أدناه.

الدولة	رمز تسجيل المنشأة	النوع	رقم الطراز	رقم التسلسل
KSA	XXX	F/R/S	XXX	XXXXXX

- (١) تكون رموز ترقيم الحواجز من الأرقام والحرروف اللاتينية الكبيرة على النحو التالي:
- (٢) رقم التسلسل: يتكون من ٦ أرقام، حيث يُخصّص الرقمان الأولان لسنة الصنع بالتقويم الميلادي.
- (٣) رقم الطراز: رقم طراز الحاجز الذي يضعه الصانع، ويُكتَب على شهادة المطابقة الصادرة له من الهيئة أو من تُفْوِضه.
- (٤) النوع: نوع الحاجز، حاجز أمامي (F)، حاجز خلفي (R)، حاجز جانبي (S).
- (٥) رمز تسجيل المنشأة: رمز تحصل عليه المنشأة عند تسجيلها في الهيئة، ويكون من حرف ورقمين.
- (٦) بلد المنشأ: حسب الاختصار المعتمد به في كل دولة (المملكة مثلاً). 



### الملحق (٣)

## نموذج تقويم المطابقة (Type 1a) وفقاً للمواصفة ISO/IEC 17067

### اعتماد الطراز (Type Approval)

#### ١/١ اعتماد الطراز

يُعرف اعتماد الطراز بأنه أحد إجراءات تقويم المطابقة، حيث تقوم الجهة المقبولة بمقتضاه بمراجعة التصميم الفني للمنتج، والتأكد من صحته ثم الإقرار بأن التصميم الفني للمنتج يستوفي متطلبات اللوائح الفنية السعودية ذات العلاقة. ويمكن إجراء اعتماد الطراز بإحدى الطريقتين التاليتين:

- (١) فحص عينة نموذجية من المنتج كاملاً، بحيث يكون ممثلاً للإنتاج المرتقب، (نموذج الإنتاج).
- (٢) تقويم مدى مطابقة التصميم الفني للمنتج من خلال مراجعة الوثائق الفنية والأدلة (نموذج التصميم)، مع فحص عينة مماثلة للإنتاج المزمع، لواحدة أو أكثر من الأجزاء ذات المخاطر للمنتج (جمع بين نموذج الإنتاج ونموذج التصميم)

#### ١/٢ إجراءات اعتماد الطراز

##### ١/١/٢ تقديم طلب لاعتماد الطراز عند إحدى الجهات المقبولة

يجب على الصانع أن يقدم طلباً لاعتماد الطراز عند جهة مقبولة يختارها؛ على أن يحتوي الطلب على ما يلي:

- (١) اسم وعنوان الصانع
- (٢) إقرار مكتوب بعدم تقديم الطلب نفسه إلى أي جهة مقبولة أخرى.
- (٣) وثائق فنية تُمكِّن من تقويم مدى مطابقة المنتج لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية، وأن تحتوي على تحليل وتقدير مناسبين للمخاطر.
- (٤) يجب أن تحدِّد الوثائق الفنية المتطلبات التي تنطبق على المنتج؛ على أن تشمل - حسب ما يقتضيه التقويم - التصميم والتصنيع وتشغيل (استخدام) المنتج.
- (٥) يجب أن تشمل الوثائق الفنية - على الأقل - العناصر التالية:
  - (أ) وصف عام للمنتج
  - (ب) رسومات التصميم والتصنيع والمساقط الأفقية (الرسوم البيانية) العناصر والوحدات والتقسيمات الجزئية، إلخ ...
  - (ج) التوضيف والشرح اللازم لفهم الرسومات والرسوم البيانية وتشغيل (استخدام) المنتج المشار إليها.
  - (د) قائمة بالمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات فنية أخرى ملائمة تعتمدتها الهيئة، سواءً كانت مطبقة كلياً أو جزئياً، ووصفًا للحلول المتبناة لاستيفاء المتطلبات الأساسية للوائح الفنية السعودية، وذلك

في حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية المشار إليها، وفي حالة الاستعمال الجزئي للمواصفات القياسية السعودية، فيجب أن يُوضَّح في الوثائق الفنية البنود المطبقة.

- (ه) نتائج التقارير (الحسابات البيانية) الخاصة بالتصميم، وعمليات المراقبة والاختبارات المُجرأة، إلخ...
- (و) تقارير الاختبارات.
- (ز) عينات مُمثِّلة عن الإنتاج المُرْمع، ويمكن أن تطلب الجهة المقبولة المزيد من العينات إذا دعت الحاجة لذلك.
- (ح) الأدلة (البراهين) التي تدعم ملائمة الحلول الفنية المتخذة في التصميم، حيث يجب أن تشير هذه الأدلة إلى كل الوثائق المُتَبَعَة، خاصة في حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية السعودية وأو المعايير الفنية الملائمة المشار إليها، ويجب أن تشمل الأدلة الداعمة - متى ما اقتضى الأمر ذلك - نتائج الاختبارات المُجرأة في المختبر المناسب لدى الصانع، أو في مختبر آخر تحت مسؤوليته.

## ٢/٢ مهام الجهة المقبولة

- (أ) بالنسبة للمنتج.
  - دراسة الوثائق الفنية والأدلة (البراهين) الداعمة بغرض تقويم ملائمة التصميم الفني للمنتج.
- (ب) بالنسبة للعينات.
  - التأكد من أن تصنيع العينات مطابق للوثائق الفنية، وتحديد العناصر المُصَمَّمة وفقاً للمواصفات القياسية السعودية، والعناصر المُصَمَّمة وفقاً للمواصفات الأخرى.
  - إجراء الفحوصات والاختبارات المناسبة، أو توكيل من يقوم بها بالنيابة، للتأكد من أن الحلول الفنية (technical solution) التي تبناها الصانع تفي بالمتطلبات الرئيسية المحددة في المواصفات القياسية، وذلك في حالة عدم تطبيق المواصفات ذات العلاقة.
  - إجراء الاختبارات المناسبة، أو توكيل من يقوم بها بالنيابة، للتأكد - في حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية السعودية وأو المواصفات القياسية الأخرى الملائمة - بأن الحلول الفنية التي تبناها الصانع تستوفي المتطلبات الأساسية للوائح الفنية السعودية.
  - الاتفاق مع الصانع على مكان إجراء الاختبارات.
- (ج) بالنسبة لقرارات الجهة المقبولة.
  - يجب على الجهة المقبولة إصدار تقرير تقويم عن الإجراءات التي قامت بها ومخرجاتها، وعلى الجهة المقبولة أن لا تنشر هذا التقرير لا كلياً ولا جزئياً إلا بعد موافقة الصانع.

- (٢) إذا كان الطراز مطابقاً لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية المنطبقة على المنتج المعنى، فإن الجهة المقبولة تُصدر شهادة اعتماد طراز للصانع، ويجب أن تحتوي الشهادة على اسم وعنوان الصانع، ونتائج الاختبارات، وشروط سريانها - إن وُجدت - والمعلومات الالزامية لتحديد الطراز المصادق عليه، ويمكن أن تحتوي الشهادة كذلك على مرفقات.
- (٣) يجب أن تحتوي الشهادة مع مرفقاتها على جميع المعلومات المناسبة لتقدير مدى مطابقة المنتجات المصنعة للطراز المختبر وللمراقبة أثناء التشغيل.
- (٤) إذا كان الطراز غير مطابق لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية المنطبقة على المنتج المعنى، فيجب على الجهة المقبولة ألا تُصدر شهادة اعتماد الطراز، وأن تُبلغ صاحب الطلب بقرارها، مع إعطائه مسوغات مفصلة حال عدم إصدارها شهادة اعتماد الطراز.
- (٥) يجب على الجهة المقبولة أن تُتبع كل التطورات التقنية المعروفة، ومتى ما أشارت هذه التطورات إلى إمكانية ظهور عدم مطابقة الطراز المصادق عليه لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية، فيجب على الجهة المقبولة أن تحديد مدى الحاجة إلى إجراء اختبارات إضافية، وعلمه في هذه الحالة بإبلاغ الصانع بذلك.
- (٦) يجب على الصانع إبلاغ الجهة المقبولة - التي تحفظ بالوثائق الفنية الخاصة بشهادة اعتماد الطراز - بكل التغييرات المدخلة على الطراز المصادق عليه؛ التي من شأنها أن تؤثر على مطابقة المنتج لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية، أو لشروط سريان شهادة اعتماد الطراز، حيث أن مثل هذه التغييرات تتطلب مصادقة إضافية على شهادة اعتماد الطراز الأولية.
- (٧) يجب على كل جهة مقبولة أن تُبلغ الهيئة عن شهادات اعتماد الطراز وأي إضافة أصدرت أو سُحبَت، وعلمهما أن تقوم بشكل دوري - أو عند الطلب - بتقديم قائمة بشهادات اعتماد الطراز وأي إضافات قد رُفضَت إصدارها أو تلك التي قد عُلِقت أو قُيِّدت بأي شكل.
- (٨) يجب على كل جهة مقبولة أن تُبلغ الجهات المقبولة الأخرى عن شهادات اعتماد الطراز وأي إضافات قد رُفضَت إصدارها أو تلك التي قد عُلِقت أو قُيِّدت بأي شكل، وأن تُبلغ كذلك - عند الطلب - عن شهادات اعتماد الطراز وأي إضافة قد أصدرت.
- (٩) يمكن للهيئة وللجهات المقبولة الأخرى - عند الطلب - أن تحصل على نسخ من شهادات اعتماد الطراز وأي إضافات المدخلة عليها، ويمكن للهيئة - عند الطلب - أن تحصل على نسخ من الوثائق الفنية، ومن نتائج الاختبارات التي قامت بها الجهة المقبولة، ويجب على الجهة المقبولة الاحتفاظ بنسخة من شهادة اعتماد الطراز ومرافقها والإضافات المدخلة عليها، فضلاً عن الوثائق الفنية، بما في ذلك المستندات المرفقة من الصانع، وذلك حتى تاريخ انتهاء سريان الشهادة.
- (١٠) يجب على الصانع الاحتفاظ بنسخة من شهادة اعتماد الطراز ومرافقها والإضافات المدخلة عليها مع الوثائق الفنية، وإتاحتها للجهات الرقابية وسلطات مسح السوق لمدة عشر سنوات بعد وضع المنتج في السوق.
- (١١) يمكن للمورِّد تقديم الطلب المشار إليه في البند (١١/٢) أعلاه، والقيام بالواجبات المشار إليها سلفاً باسم الصانع، بشرط أن يكون ذلك بموافقة الصانع.



## الملحق (٤)

### نموذج تقرير الفحص الظاهري

رقم تسجيل الجهة المقبولة: -----/---/---

وصف المنتج:

#### أولاً: متطلبات حواجز الحماية




##### (١) المتطلبات العامة

يجب وضع نتيجة (نعم/لا) فقط بعد الانتهاء من فحص الحواجز			
البيانات أو الإيضاحات	لا	نعم	الوصف
اسم الصانع و/أو علامته التجارية	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	نام الصانع و/أو علامته التجارية
تاريخ الصنع	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تاريخ الصنع
الكتلة القصوى للمركبة الي يمكن تركيب حاجز الحماية الخلفي بها.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	الكتلة القصوى للمركبة الي يمكن تركيب حاجز الحماية الخلفي بها.
بلد المنتشر	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	بلد المنتشر
نوع المركبة الذي صمم حاجز الحماية له	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	نوع المركبة الذي صمم حاجز الحماية له
رسومات الميكال المراد تركيب الحاجز عليه	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	رسومات الميكال المراد تركيب الحاجز عليه
وصف تفصيلي بالرسومات لحاجز الحماية الامامي المراد تركيبه	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	وصف تفصيلي بالرسومات لحاجز الحماية الامامي المراد تركيبه
وصف تفصيلي بالرسومات لحاجز الحماية الجانبى المراد تركيبه	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	وصف تفصيلي بالرسومات لحاجز الحماية الجانبى المراد تركيبه
وصف تفصيلي بالرسومات لحاجز الحماية الخلفي المراد تركيبه	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	وصف تفصيلي بالرسومات لحاجز الحماية الخلفي المراد تركيبه
عدم وجود أي بيانات أو رموز أو عبارات مسيئة	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عدم وجود أي بيانات أو رموز أو عبارات مسيئة
يجب أن يؤدي نقص المعلومات المذكورة أعلاه إلى نتائج فحص مشروطة. يجب على المنشأة القيام بإجراءات تصحيحية.			يجب أن يؤدي نقص المعلومات المذكورة أعلاه إلى نتائج فحص مشروطة. يجب على المنشأة القيام بإجراءات تصحيحية.
يجب فحص حواجز الحماية بصرياً للتحقق من عدم وجود أي تلف أو شقوق أو حافة خارجية حادة أو أي عيب واضح.			يجب فحص حواجز الحماية بصرياً للتحقق من عدم وجود أي تلف أو شقوق أو حافة خارجية حادة أو أي عيب واضح.
يجب فحص الحواجز للتحقق من وجود الرقم المميز للحاجز (لوحة البيانات الإيضاحية).			يجب فحص الحواجز للتحقق من وجود الرقم المميز للحاجز (لوحة البيانات الإيضاحية).

#### (٢) متطلبات حواجز الحماية والأشرطة العاكسة


يجب وضع نتيجة (نعم/لا) فقط بعد الانتهاء من فحص الحواجز			
بيانات ورسومات إيضاحية	لا	نعم	
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>الشريط العاكس المستخدم</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>يجب أن يكون لون العلامات (الأشرطة) العاكسة للضوء أصفر،</li> <li>يجب أن تطابق المواصفة القياسية السعودية رقم SASO 2913.</li> </ul>
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	لابد من احتساب وضع شريط عاكس على الحاجز الأمامي



	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يجب وضع الشريط العاكس أصفر اللون بدون أسماء سوداء على الحاجز الجانبي</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>الشاحنات (N2) والمقطورات (O3) : عرض الشريط ٥٠ مم مع تفاوت ٢+ مم</li> <li>الشاحنات (N3) والمقطورات (O4) : عرض الشريط ١٠٠ مم مع تفاوت ٢+ مم</li> </ul>
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يجب وضع الشريط العاكس أصفر اللون بدون أسماء سوداء على الحاجز الخلفي</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>عرض الأشرطة العاكسة للضوء الموضوعة على الحاجز الخلفي ١٠٠ مم مع تفاوت ٢+ مم لجميع أنواع الشاحنات والمقطورات</li> </ul>
تقديم شهادة اختبار المادة	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يجب أن تكون الخواص الميكانيكية لمادة الحواجز ذات حد أدنى لإجهاد الخصوب (<math>S_y</math>) ٣٥٠ نيوتن/مم وحد أدنى لمقاومة الشد (<math>S_u</math>) ٤٨٠ نيوتن/مم ، ومن مادة:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>الصلب (Steel-Hot Rolled)</li> <li>أو</li> <li>سيائق المنيوم (Aluminum Alloy Series)</li> </ul>
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يجب أن يكون الحد الأدنى لخواص الميكانيكية للمسامير (البراغي) المستخدمة ذات تصنيف ١٠.٩ أو أعلى</p>
AWS E90xx 	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>الحد الأدنى لمادة سلك اللحام المستخدمة في اللحام الرقم طبقاً للجمعية اللحام الأمريكية (AWS) مع الحد الأدنى لإجهاد الخصوب ٥٣١ نيوتن/مم ٢ والحد الأدنى لمقاومة الشد ٦٢٠ نيوتن/مم .</p>
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يجب أن يكون اللحام متصلًا بالكامل بين قطعتين ملحوظتين وليس نقطياً تمثل (h) سمك اللحام.</p>
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يكون اللحام فقط بين الحاجز والداعم ويمنع لحام أي جزء من الحاجز بشاسيه الشاحنة أو المقطورة</p>

### (٣) المتطلبات الخاصة للحواجز

١.٣ متطلبات حواجز الحماية الأمامية			
يجب وضع نتيجة (نعم/لا) فقط بعد الانتهاء من فحص الحاجز			
بيانات ورسومات إيضاحية	لا	نعم	الوصف











<p>3.5 طن ≥ وزن الشاحنة ≥ 12 طن</p> <p>وزن الشاحنة ≤ 12 طن</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يجب ألا يقل أقصى خلوص أرضي، فيما يتعلق بالجانب السفلي للحماية الأمامية على ٤٠٠ مم.</p>
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يجب ألا تتحيني الأطراف الجانبية للعارضة إلى الأمام، أو ألا يكون لها حافة خارجية حادة، ويتحقق هذا الشرط عندما تكون الأطراف الجانبية للعارضه مستديرة باتجاه الخارج، ولها نصف قطر انحناء لا يقل عن ٢,٥ مم.</p>
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يجب أن تكون الأسطح الخارجية لحاجز الحماية الأمامي ملساء أو موجة أفقياً، بحيث لا تتجاوز الرؤوس المقوسة للبراغي أو المسامير مسافة ١٠ مم خارج السطح.</p>
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>الحد الأدنى لسمك الحاجز الأمامي ٥ مم</p>
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يجب التأكد من أن جميع اللحامات المستخدمة طبقاً للمواصفات القياسية الموضحة في الملحق رقم (١)</p>

## ٢,٣ متطلبات حواجز الحماية الجانبية

يجب وضع نتيجة (نعم/لا) فقط بعد الانتهاء من فحص الحواجز

بيانات ورسومات إيضاحية	لا	نعم	الوصف
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يجب ألا يزيد الواقي الجانبي عن عرض المركبة الكلي.</p>
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p>يجب ألا تبعد الحافة السفلي للواقي الجانبي بأكثر من 450 مم فوق سطح الأرض عند أي نقطة.</p>








	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب ألا يقل ارتفاع القصبان المستخدمة عن ٥٠ مم للشاحنات (N2) التي يقل وزنها الأقصى عن ١٢ طناً، وللمقطورات (O3) التي يزيد وزنها الأقصى عن ١٠طنان.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب ألا يقل ارتفاع القصبان المستخدمة عن ١٠٠ مم للشاحنات (N3) التي يزيد وزنها الأقصى عن ١٢ طناً ، وللمقطورات (O4) التي يزيد وزنها الأقصى عن ١٠ طن.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب ألا تزيد المسافة بين قضبان الحاجز المستخدمة عن ٣٠٠ مم.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	المسافة بين الحد العلوي للحاجز وحد سطح التحميل للشاحنة او المقطورة لا يتجاوز ٣٥٠ مم
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	المسافة بين الحد العلوي للحاجز عن سطح الأرض لا يتجاوز ٩٥٠ مم
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب ألا يزيد الجزء الرئيسي للسطح الخارجي للواء الجانبي على ١٢٠ مم إلى الداخل من المستوى الخارجي للمركبة.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب ألا يزيد الطرف الخلفي للواء الجانبي عن ٣٠ مم عن أقصى حافة خارجية للإطار الخلفية وذلك بطول مسافة قرها 250 مم باتجاه الخلف على الأقل.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<p><b>الشاحنة:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• يجب ألا تزيد الحافة الأمامية للحاجز الجانبي عن ٣٠٠ مم عن المماس للسطح الخارجي لإطار العجلة الواقع أمام الحاجز مباشرةً.</li> <li>• يجب ألا تزيد الحافة الخلفية للحاجز الجانبي عن ٣٠٠ مم عن المماس للسطح الخارجي لإطار العجلة الواقع خلف الحاجز مباشرةً.</li> </ul>



	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<b>المقطورة:</b> <ul style="list-style-type: none"><li>يجب ألا تزيد الحافة الأمامية للجاجز الجانبي عن ٥٠٠ مم عن الماس لسطح الخارجي لإطار العجلة الواقع أمام الحاجز مباشرةً.</li><li>يجب ألا تزيد الحافة الخلفية للجاجز الجانبي عن ٣٠٠ مم عن الماس لسطح الخارجي لإطار العجلة الواقع خلف الحاجز مباشرةً.</li></ul>	
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<b>نصف المقطورة:</b> <ul style="list-style-type: none"><li>يجب ألا تزيد الحافة الأمامية للجاجز الجانبي عن ٢٥٠ مم عن مؤخرة المستوى المتوسط المستعرض لقوائم الدعم (أرجل ثبيت نصف المقطورة) – إذا كانت المقطورة مزودة بقوائم دعم – ويجب في جميع الأحوال، ألا تتجاوز المسافة، من الحافة الأمامية للجاجز إلى مركز مسامر الربط الرئيس في العجلة الخامسة في أي بعد وضع خلفي له عن ٢٧٠٠ مم.</li><li>يجب ألا تزيد الحافة الخلفية للجاجز الجانبي عن ٣٠٠ مم عن الماس لسطح الخارجي لإطار العجلة الواقع خلف الحاجز مباشرةً.</li></ul>	
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<b>الحد الأدنى لسمك الحاجز الجانبي:</b> <ul style="list-style-type: none"><li>الشاحنات (N2) والمقطورات (O3) : ٢,٥ مم</li><li>الشاحنات (N3) والمقطورات (O4) : ٣,٠ مم</li></ul>	
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	قد تداخل الأجزاء المتغيرة بشرط ألا يتجاوز قياس حافة التداخل الخلفية أو السفلية أو الفجوة بيتهام ٢٥ مم طولياً، وألا يبرز الجزء الخلفي خارجاً عن الجزء الأمامي.	
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب أن يكون سطح الواقي الخارجي أملس وأن يمتد قدر الإمكان من الأمام إلى الخلف.	
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	قد تبرز الرؤوس المقوسة للمسامير والبراغي خلف السطح بمسافة لا تتجاوز ١٠ مم للخارج، وقد تبرز الأجزاء الأخرى بالدرجة نفسها شريطة أن تكون ملساء ومستديرة.	
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب أن تكون الحواف والزوايا الخارجية مستديرة بنصف قطر ارتفاع لا يقل عن ٢,٥ مم.	
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يمكن أن يتكون الحاجز من سطح مسطح مستمر أو من قضيب واحد أو أكثر من القضبان الأفقية أو من سطح وقضبان.	
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب التأكد من أن جميع اللحامات المستخدمة طبقاً للمواصفات القياسية الموضحة في الملحق رقم (١)	
<b>٣.٣ متطلبات حواجز الحماية الخلفية</b>				
يجب وضع نتيجة (نعم/لا) فقط بعد الانتهاء من فحص الحواجز				
البيانات الإيضاحية	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	الوصف



	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب ألا يقل ارتفاع مقطع عارضة حاجز الحماية الخلفي عن ١٠٠ مم.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب ألا يزيد الخلوص الأرضي فيما يتعلق بالحد السفلي لحاجز الحماية الخلفية حتى في حالة المركبة غير المحملة عن ٤٥٠ مم وذلك بطول عرض الحاجز بكامله.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب ألا يزيد الخلوص بين عرض حاجز الحماية الخلفي وعرض المحور الخلفي المقيس عن ١٠٠ مم من كلا الجانبيين عند أبعد نقطة من العجلات.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب أن تشتمل المكونات الفردية للحماية السفلية - بما في ذلك المكونات الخارجية عن آلية الرفع، إن وجدت - على مساحة سطح فعال في كل حالة لا تقل عن ٣٥٠ سم٢، إلا أنه في حالة المركبات ذات العرض الأقصى من ٢٠٠٠ مم - عندما يتعدّر تحقيق المتطلبات المذكورة سالفاً - فيمكن تقليل السطح الفعال شريطة الالتزام بمعايير المقاومة.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب ألا يزيد قياس الخلوص الجانبي الأقصى بين عوارض حاجز الحماية وعارض منصة الرفع - التي تتحرك خلال التداخل عند تشغيل الرافعة - عن ٢٥ مم.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	الحد الأدنى لسمك الحاجز الخلفي ٥ مم
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب ألا تتحفي الأطراف الجانبية للعارضة إلى الخلف، أو أن يكون لها حافة خارجية حادة، ويمكن احتساب هذا المتطلب مستوى عندما تكون الأطراف الجانبية للعارض مستديرة باتجاه الخارج، ولا يقل نصف قطر الانحناء عن ٢,٥ مم.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب وضع حاجز الحماية الخلفية بالقرب من جزء المركبة الخلفي قدر الإمكان.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب ألا يزيد عرض الحماية الخلفية عند أي نقطة عن عرض المحور الخلفي المقيس عند أبعد نقطة من العجلات.



	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	إذا كان جسم المركبة أو أحد مكوناتها التي تمتد لأبعد من عرض المحور الخلفي يشمل الحاجز، فإن المتطلبات التي تنص على عدم زيادة عرض الحماية الخلفية عن عرض المحور الخلفي - لن تُطبق.
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب التأكيد من أن جميع اللحامات المستخدمة مطابقة للمواصفات القياسية الموضحة في الملحق رقم (١)

ثانياً: ملحوظات المفتش:

### أي ملحوظات إضافية

اسم المفتش: ..... التوقيع: ..... التاريخ: .....



## الملحق (٥)

### نموذج إقرار المورّد بالموافقة (Supplier Declaration of Conformity)

يُعبّأ هذا النموذج على الورق الرسمي للشركة

بيانات المورّد

(١)

الاسم:

العنوان:

الشخص الذي يمكن الاتصال به:

البريد الإلكتروني:

رقم الهاتف:

الفاكس:

تفاصيل المنتج

(٢)

- العلامة التجارية للمنتج:

- الطراز:

- وصف المنتج: (F/R/S)

- المواصفات القياسية المرجعية/المواصفات الفنية:

نُقرُّ بأنَّ المنتج المذكور في هذا الإقرار هو منتج مطابق لـلائحة الفنية السعودية/- ( )  
القياسية السعودية/- ( ) الملحقة بها.

الشخص المسؤول:

اسم الشركة:

التوقيع: ----- الختم الرسمي:

التاريخ: ---/---/---

